

«المنظمة للاتصالات»: تأخير تنفيذ القرار ٢٠٠٩/١ ينعكس سلباً على حاجات السوق

لفتت «الهيئة المنظمة للاتصالات» الى أن أي تأخر إضافي في تنفيذ قرار تخصيص الرمز ٧١ لشركة (MTC touch) والرمز ٧٢ لشركة (Alfa) ينعكس سلباً على المواطنين وعلى حاجات السوق خلال الموسم السياحي وقد يؤدي إلى نشوء سوق سوداء، محملة مسؤولية هذا التأخير، في حال حصوله، إلى الشركتين المعنيتين.

جاء ذلك في بيان اصدرته الهيئة جاء فيه: بعد أن اصدرت الهيئة القرار رقم ٢٠٠٩/١ المنشور في الجريدة الرسمية تاريخ ١٩ آذار ٢٠٠٩ والذي يموجبه اعيد تخصيص الرمز ٧١ لشركة MTC MIC2 (Touch) والرمز ٧٢ لشركة MIC1 (Alfa).

وبعد أن تقدمت وزارة الاتصالات ممثلة برئيس هيئة القضايا في وزارة العدل بطعن وطلب وقف تنفيذ القرار المذكور أمام مجلس شوري الدولة، صدر عن مجلس شوري الدولة بتاريخ ٢٠٠٩/٧/١٦ القرار الإعدادي تحت المرجع رقم ٢٣٧/٢٠٠٩-٢٠٠٨ الذي قضى برفض وقف تنفيذ قرار الهيئة المذكور أعلاه، مما يعني أن هذا القرار يبقى ساري المفعول ويتوجب تنفيذه تطبيقاً للقانون.

أما بالنسبة الى قرار الهيئة رقم ٢٠٠٩/٢ المنشور في الجريدة الرسمية تاريخ ١٨ آذار ٢٠٠٩ والمتضمن تحديد البدلات على الأرقام الخليوية والثابتة والمختصرة لسنة ٢٠٠٩، وبعد أن تقدمت وزارة الاتصالات ممثلة برئيس هيئة القضايا في وزارة العدل بطعن وطلب وقف تنفيذ القرار المذكور أمام مجلس شوري الدولة، صدر عن مجلس شوري الدولة بتاريخ ٢٠٠٩/٧/١٦ القرار الإعدادي تحت المرجع رقم ٢٣٨/٢٠٠٨-٢٠٠٩ الذي قضى بالموافقة على وقف تنفيذ قرار الهيئة المذكور إلى حين استكمال الإجراءات القانونية المتبعة.

يهم الهيئة أن توضح ما يلي:

١- إن قرار الهيئة تخصيص الرمز ٧١ لشركة MTC/MIC٢ touch والرمز ٧٢ لشركة Alfa/MIC١ (والذي يتيح توفير مليون رقم إضافي لكل من الشركتين عوضاً عن نصف مليون لكل منهما) أتى نتيجة المداوالات التي جرت مع الأطراف المعنية كافة، وتلبية لحاجات السوق وللتوسعة المرتقبة على الشبكتين المعنيتين، وتفادياً لاحتمال نشوء سوق سوداء في حال عدم تلبية هذا الطلب في الوقت المناسب.

٢- بالرغم من قدرة الشركتين ووزارة الاتصالات على تنفيذ القرار المذكور أعلاه ضمن مهلة زمنية معقولة لا تؤثر في وضع السوق عند صدور هذا القرار، أي منذ منتصف آذار الماضي، والذي جاء أساساً تلبية لحاجات السوق، لم تقم وزارة الاتصالات ومكتب المالكين والمشغلين بتنفيذه كما هو متوقع، وتطبيقاً لقانون الاتصالات ٢٠٠٢/٤٣١ الذي أعطى بشكل واضح هذه الصلاحية للهيئة المنظمة للاتصالات، بل تم التقدم بطعن وطلب وقف تنفيذه أمام مجلس شوري الدولة.

٣- إن قرار مجلس شوري الدولة رقم ٢٣٧/٢٠٠٨-٢٠٠٩ الذي رفض وقف تنفيذ قرار الهيئة ٢٠٠٩/١ جاء ليؤكد استمرارية العمل بهذا القرار ووجوب تنفيذه، مما يمكننا من القول بأن المهام والصلاحيات التي أناطها المشتري بالهيئة قد انتقلت بحكم القانون إلى هذه الأخيرة بعد تعيين أعضائها ومباشرة عملها وفقاً لنظامها الداخلي.

٤- في ضوء ذلك، ونظراً لحاجات السوق المتنامية بسبب الموسم السياحي، ونظراً لقدرة مكتب المالكين والمشغلين على تنفيذه ضمن مهلة زمنية معقولة، قامت الهيئة بإرسال كتاب إنذار إلى شركة Alfa/MIC١ تطلب فيه الالتزام بتنفيذ قرار